فربما ادّاه الي ما ليس بمطلوب ان نسبة الي المط وغيره سواء فربما ادى الي غيره
فلا يكون وجه في تحصيل المطلوب ما اورد ههنا المحشي من ان المعترض
انما تصور شيئا بخصوصه سوى الامر الشامل الذي ليس مطلوبا فلم
يصر مطلوبا فلم يتصف بتحصيل المط بوقوع بناء الكلام على تقدير
تصور المط بالامر الشامل لانه مقدم الشرطية ولا شك انه يستلزم ان
يكون المط هو الامر الاخص المندرج تحت الامر الشامل لان المفروض
ذلك فعلى هذا الفرض يكون المط فردا من ذلك الامر وما عداه مغاير المط
والحاصل ان هذا المقدم يستلزم ذلك التالي وهو ظ وما ذكره مشتمل
على المصادرة اذ لم يثبت بعد ان المط يجب تصوره بخصوصه بل ليس الكلام
الا فيه فلا يصح قوله انه لم يتصور شيئا بخصوصه فلم يصر شيء مطلوبا ذلك
لا يشتبه على ذي مسكة واما قوله ان المط اذا كانت كثيرة الخ موقوف على
تمهيد مقدمة هي ان الطلب قد يتعلق اولا بالجملة من حيث هي جملة ثم عند
تحصيلها يتعلق الطلب بجزء جزء فالطلب ههنا بالحقيقة متعددة احدها
متعلق بالكل من حيث الكل والبواقي متعلقة بجزء جزء والمط في كل صورة
متصور بخصوصه اذا تمهد ذلك فنقول طلب المجموع مغاير طلب كل واحد
واحد واما ما اورده اولا من انه يلزم ان يتصور الماشي عند كل
خطوة جميع ما عزها بخصوصه كموضع رفع قدمه ووضعه والمسافة الخ
ارتفاعا وانخفاضا فمبني على تصور ان العلم بالشيء بخصوصه يستلزم
العلم بخصوصياته على التفصيل وليس كذلك الا يرى انا نتصور زيدا
بخصوصه عند الاحساس او التخيل مع انا لا نعلم مشخصاته مفصلة
فالماشي عند كل خطوة يتصور حركته المخصوصة على الوجه الجزئي بحيلة من
غير تفاوت وح يكون صادرا بمحض الاختيار وقد ينحرف الخطوة الواقعة
عن ذلك الوجه بالاسباب الخارجة او الداخلة كعدم مساعدة الآلة
وح يكون الخطوة صادرة عن مجموع القوة الارادية والقوى التي هي
مبدا الانحراف ثم الفعل الاختياري اذا صار ملكة لا يحتاج فيه
تصوره الي تجشم تحديق النظر والتوجه التام بل يكفيه ادنى التفات
بل ربما ادى التوجه التام الي تعكر الصانع الماهر على ما ذكره الشيخ

الشفاء

في الشفاء من ان الحاذق في صنعة الاتحاد اذا اخذ عن عدد من كل سلد
وتسويس والامر الكلي لا احتاج النفس فيه الي جسم اخر الي التذكر
او النسيان وكذلك قد يشتبه الامر على من لا يرجع الي وجدانه الصحيح
او فسد وجدانه هذا انما وقع في كلامهم من تخصيص ما يتعلق بالوضع مثل
العلوم والكتب ونحوها فلا يظهر وجه التخصيص ثم ههنا بحث
وهو انهم اثبتوا في الفلك نفسا منطبعة بعد اثبات نفس المجرد بسبب
عنها تحصل الحركة على الوجه الجزئي وعللوه بان الراي الكلي لا ينبعث عنه
شوق جزئي فان نسبة الكلي الي سائر جزئياته على السواء فلا يتخصص
منها مراد جزئي فلا بد له من ارادة جزئية وكما ان الارادة الكلية تتوقف
على الشعور الكلي كذلك الارادة الجزئية تتوقف على الشعور الجزئي وفيه
نظر لانا نقول انبعاث شوق الي شيء معين بدون تصوره بعينه بديهي
الاستحالة فلا ينبعث الشوق الجزئي عن الراي الكلي كما ذكروه لكن
الكلام في ان صدور الامر الجزئي بالارادة هل يتوقف على الشوق
الجزئي ام لا اذ الامر الكلي اذا انحصر في فرد فربما كان الشوق الي ذلك
الكلي مبدا لحصول ذلك الفرد ممتنع وقد صرح بهمنيار في التحصيل بانه يصح
في المعلول الذي لا مثل له من نوعه كالشمس والعقل الفعال ان يوجد
عن راي كلي وعلى هذا يجوز ان يكون كل من الحركات الجزئية متصورة
بوجه كلي منحصر في ذلك الفرد فلا يحتاج الي اثبات القوة المنطبعة و
الفرق بين الشمس والعقل وبين الحركات بان الامر الكلي في الاول لا يبين نوع
لها بخلاف الحركات لا مجدي كما لا يخفى ثم ههنا جهة اخرى وهي ان المكتسب
للتصديق انما يطلب النسبة الواقعية وهي اعم من السلب والايجاب فلم يتصور
شيئا منهما بخصوصه والجواب ان نسبة النفس الي المطالب نسبة القابل
الي المقبول وما هو فعل النفس انما هو تحصيل الصور المناسبة وترتيب
تلك الصورة المخصوصة الحاصلة في النفس وتلك معلومة بخصوصها
على ان النسبة الواقعة منحصرة اما في الايجاب او السلب فكلي ما حصل عند
الطالب بعد الاكتساب فهو النسبة الواقعة عنده فقد تصوره بامر يخصه
اذ لا معنى للاختصاص الا الاختصاص عند الطالب فتدبر قوله الابادن

Copyright ... University